فهيأها به أو لحمها به لا تفسد ولو هدى به وفرها
تفسد وان حرك رجلا لا على الدوام لا تفسد وان حرك
برجليه تفسد وقال بعضهم ان حرك رجليه قليلا لا تفسد
وعن ابي بكر فيمن قيل له كم صلوا فاشار المصلي بيده
انهم صلوا ركعتين لا تفسد واذا كتب ما يتبين به حروف
اقل من ثلاث كلمات لا تفسد وان كان زاد على ذلك تفسد
وفي الملتقط ولو قال المصلي مثل ما قال المؤذن تفسد
وفي الخانية ان اذن يريد به الاذان تفسد وقال
ابو يوسف لا تفسد ما لم يقل حي على الصلاة ولو سمع اسم
الله فقال جل جلاله او سمع اسم النبي عليه السلام
فقال صلى الله عليه وسلم ان اراد اجابته تفسد
وان لم يرد الجواب لا تفسد ولو انشى شعرا او خطبة
ولم يتكلم بلسانه لا تفسد وقد اساء وان رد السلام

بيان

بيده اذ برأسه او طلب منه شيء فاومى برأسه اي نعم
لا تفسد ولو قال اللهم اغفر لي او قال انعم صباحا او
اصلح امري او ارزقني العافية او قال اللهم اغفر لي
ولوالدي وللمؤمنين لا تفسد ولو قال اللهم اغفر لاخي
فيه اختلاف المتاخرين ولو قال اللهم اغفر لعمي تفسد
ولو قال اللهم ارزقني رؤيتك او جنتك او حبتك لا تفسد
ولو قال اللهم ارزقني دابة او درهما او قال اقض ديني
تفسد ولو نظر في كتاب وفهم ان نظر غير مستفهم لا
تفسد بالاجماع وان نظر مستفهما وذكر في الملتقط تفسد
عند محمد وذكر في الاجناس لا تفسد عند ابي يوسف
وبه اخذ مشايخنا وان قرأ من الصحف ومن المحراب
ينبغي ان تفسد عند ابي حنيفة خلافا لهما ولو اخذ حجرا
فرمى به تفسد ولو كان معه حجر فرمى به لا تفسد

Copyright © King Saud University